

Distr.: General
17 December 2003
Arabic
Original: Spanish

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والخمسون

البند ١٠١ من جدول الأعمال

تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)
وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل
الأمم المتحدة)
تقرير اللجنة الثانية

المقرر: السيد خوزيه بريز غوتيريز (غواتيمالا)

أولا - مقدمة

- ١ - قررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثانية، المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الثامنة والخمسين، بناء على توصية مكتبها، البند المعنون "تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)" وأن تحيله إلى اللجنة الثانية.
- ٢ - ونظرت اللجنة الثانية في البند في جلساتها ٢٧ و ٣٤ و ٣٦ و ٤٠ المعقودة في ٦ و ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر و ٩ و ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. ويرد في المحاضر الموجزة المتصلة بالموضوع سرد لمناقشة اللجنة للبند (A/C.2/58/SR.27 و 34 و 36 و 40). يوجه الانتباه أيضا إلى المناقشة العامة التي أجرتها اللجنة في جلساتها ٢ إلى ٦، المعقودة في الفترة من ٦ إلى ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ (انظر A/C.2/58/SR.2-6).
- ٣ - وكان معروضا على اللجنة لنظرها في هذا البند الوثائق التالية:



(أ) تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية عن أعمال دورته التاسعة عشرة^(١)؛

(ب) تقرير الأمين العام عن الدورة الاستثنائية للجمعية العامة لإجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (A/58/178)؛

(ج) رسالة مؤرخة ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٣ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للمغرب لدى الأمم المتحدة يحيل بها البلاغ الختامي الذي اعتمده الرؤساء/المنسقون للفروع التابعة لمجموعة الـ ٧٧ في اجتماعهم الرابع والثلاثين المعقود في جنيف في ٢٦ و ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ (A/58/178).

٤ - وفي الجلسة ٢٧، المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، أدلى المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) ببيان استهلاكي (انظر A/C.2/58/SR.27).

ثانياً - النظر في المقترحات

ألف - مشروعا القرارين A/C.2/58/L.31 و A/C.2/58/L.64

٥ - في الجلسة ٣٤، المعقودة في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل المغرب، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار بعنوان "تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)". (A/C.2/58/L.31). ونص مشروع القرار كما يلي:

"إن الجمعية العامة،

"إذ تشير إلى قراراتها ٣٣٢٧ (د-٢٩) المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ و ١٦٢/٣٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ و ١١٥/٣٤ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ و ٢٠٥/٥٦ و ٢٠٦/٥٦ المؤرخين ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٧٥/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والخمسون، الملحق رقم ٨ (A/58/8).

”وإذ تخطط علما بقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٨/٢٠٠٢ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣/٢٠٠٣ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٣،
”وإذ تشير إلى جدول أعمال المؤئل والإعلان المتعلق بالمدن والمستوطنات البشرية الأخرى في الألفية الجديدة،

”وإذ تشير أيضا إلى الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية والمتمثلة في تحقيق تحسن كبير في حياة ١٠٠ مليون شخص على الأقل من سكان الأحياء الفقيرة بحلول عام ٢٠٢٠، على النحو المقترح في مبادرة مدن بلا أحياء فقيرة، وفي خفض نسبة الأشخاص الذين يتعذر عليهم الحصول على المياه الصالحة للشرب أو لا يطبقون تكلفتها، إلى النصف، بحلول عام ٢٠١٥،

”وإذ تأخذ في الاعتبار إعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة وخطة التنفيذ الصادرة عن مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (”خطة تنفيذ جوهانسبرغ“)، فضلا عن توافق آراء مونتيري الصادر عن المؤتمر الدولي لتمويل التنمية،

”وإذ تسلّم بالحاجة الملحة إلى مد مؤسسة الأمم المتحدة للمؤئل والمستوطنات البشرية في الألفية الجديدة بمزيد من المساهمات المالية التي يمكن التنبؤ بها بما يكفل التنفيذ الفعال والحسن التوقيت لجدول أعمال المؤئل، والإعلان المتعلق بالمدن والمستوطنات البشرية الأخرى في الألفية الجديدة، والأهداف الإنمائية ذات الصلة الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية وإعلان وخطة تنفيذ جوهانسبرغ،

”وإذ تكرر النداء الموجه إلى المديرية التنفيذية لمؤئل الأمم المتحدة بأن تعزز المؤسسة بغية إنجاز هدفها التنفيذي الرئيسي المتمثل في دعم تنفيذ جدول أعمال المؤئل، بما في ذلك دعم المأوى وبرامج تطوير الهياكل الأساسية ذات الصلة ومؤسسات وآليات تمويل الإسكان، لا سيما في البلدان النامية،

”وإذ تشير إلى قرار لجنة التنمية المستدامة الذي يقضي بمعالجة مواضيع المياه والمرافق الصحية والمستوطنات البشرية في دوراتها المقبلة المتعلقة بالاستعراض والسياسات،

”وإذ تلاحظ الجهود التي يبذلها برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (مؤئل الأمم المتحدة) في سبيل إقامة شراكات مع شركاء جدول أعمال المؤئل، ومع

الصناديق والبرامج الأخرى التابعة للأمم المتحدة، ومع المؤسسات المالية الدولية من قبيل البنك الدولي،

١ - **تخطيط علما** بتقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية عن أعمال دورته التاسعة عشرة، وبتقرير الأمين العام عن الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنية بإجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)،

٢ - **تناشد الحكومات** إدراج المستوطنات البشرية المستدامة في استراتيجياتها الإنمائية الوطنية؛

٣ - **تحث الحكومات** على تشجيع الاستثمارات المراعية للفقراء في مجالي المياه والمرافق الصحية بغية تحسين البيئة المعيشية، لا سيما في الأحياء الفقيرة والمستوطنات العشوائية؛

٤ - **تشجع الحكومات** على إنشاء مراصد وطنية للحضر وعلى توفير الدعم المالي والفني لموئل الأمم المتحدة من أجل مواصلة تطوير منهجيات جمع البيانات ونشرها؛

٥ - **تناشد المجتمع الدولي والبلدان المانحة** دعم الجهود التي تبذلها البلدان النامية في سبيل تحقيق الغايات والأهداف المتعلقة بالمستوطنات البشرية المستدامة من خلال المساعدة في توفير الموارد المالية ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات؛

٦ - **تشجع موئل الأمم المتحدة** على مواصلة تعزيز الشراكات مع السلطات المحلية وغيرها من شركاء جدول أعمال الموئل بهدف تمكينها، ضمن الأطر والشروط القانونية لكل بلد، من الاضطلاع بدور أكثر فعالية في توفير المأوى الملائم للجميع وفي تنمية المستوطنات البشرية المستدامة في عالم آخذ في التحضر؛

٧ - **تشجع أيضا موئل الأمم المتحدة** على مواصلة العمل بشكل وثيق مع الوكالات الأخرى ذات الصلة ضمن منظومة الأمم المتحدة، بما فيها برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛

٨ - **تحث موئل الأمم المتحدة** على مواصلة تعزيز جهوده الرامية إلى جعل مبادرة تحالف المدن وسيلة ناجعة لتنفيذ هدي جدول أعمال الموئل، أي توفير

المأوى الملائم للجميع وتنمية المستوطنات البشرية المستدامة في عالم آخذ في التحضر؛

٩ - **تخطط علما مع التقدير** بالجهود المبذولة في إطار شراكة تحالف المدن بين البنك الدولي وموئل الأمم المتحدة، والبلدان المانحة الأخرى، في سبيل مواصلة توفير منتدى هام لتنسيق السياسات ووضعها، وكذلك في سبيل توفير الدعم لإعداد استراتيجيات لتنمية المدن تراعي فيها مصالح الفقراء وبرامج للنهوض بالأحياء الفقيرة ضمن الأطر والشروط القانونية لكل بلد؛

١٠ - **تطلب** إلى الأمين العام إدراج مبادرة مدن بلا أحياء فقيرة في تقريره عن استعراض عام ٢٠٠٥ لتنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية؛

١١ - **ترحب** بالجهود التي تبذلها المديرية التنفيذية لموئل الأمم المتحدة من أجل جمع الأموال، والتي حققت زيادة في المساهمات المخصصة للأغراض العامة للمؤسسة لعام ٢٠٠٣؛

١٢ - **ترحب أيضا** بإنشاء المديرية التنفيذية لموئل الأمم المتحدة الصندوق الاستثماري للمياه والمرافق الصحية بوصفه آلية تمويل تدعم عملية تهيئة بيئة مؤاتية للاستثمار الذي يراعي مصالح الفقراء في مجالي المياه والمرافق الصحية في مدن البلدان النامية؛

١٣ - **تدعو** إلى مواصلة تقديم الدعم المالي لموئل الأمم المتحدة ومؤسسته، بما في ذلك الصندوق الاستثماري للمياه والمرافق الصحية، وتدعو الحكومات إلى زيادة التبرعات غير المخصصة المقدمة إلى المؤسسة وتوفير تمويل متعدد السنوات لدعم تنفيذ البرنامج؛

١٤ - **تناشد** موئل الأمم المتحدة العمل بشكل وثيق مع شعبة التنمية المستدامة التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة، في الإعداد للدورة الثانية عشرة للجنة التنمية المستدامة بغية كفاءة إجراء مناقشة مثمرة بشأن مجموعة مواضيعية من القضايا المتعلقة بالمياه والمرافق الصحية والمستوطنات البشرية؛

١٥ - **تحث** الحكومات على المشاركة، على المستوى المناسب، بممثلين عن الإدارات والوكالات ذات الصلة بالمياه والمرافق الصحية والمستوطنات البشرية، في الدورات المقبلة المتعلقة بالاستعراض والسياسات التي ستعقدتها لجنة التنمية المستدامة؛

”١٦- **تطلب** إلى البلدان المانحة تزويد الخبراء في المياه والمرافق الصحية والمستوطنات البشرية من البلدان النامية بما يلزمهم من دعم للمشاركة في الدورات المقبلة المتعلقة بالاستعراض والسياسات التي ستعدها لجنة التنمية المستدامة؛

”١٧- **تدعو** البلدان المانحة إلى المساهمة في نفقات سفر ومشاركة ممثلي البلدان النامية في الدورة الثانية والدورات المقبلة للمنتدى الحضري العالمي؛

”١٨- **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل تزويد مكتب الأمم المتحدة في نيروبي بالخدمات والنظم والتكنولوجيا الحديثة المطلوبة لإدارة المؤتمرات والوثائق بما يسمح بتقديم الخدمات اللازمة لموئل الأمم المتحدة وسائر الأجهزة والمؤسسات التابعة للأمم المتحدة في نيروبي على نحو فعال؛

”١٩- **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار؛

”٢٠- **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والخمسين بندا عنوانه ”الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنية بإجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وبتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)“.

٦ - في الجلسة ٤٠، المعقودة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر، عرضت نائبة رئيس اللجنة، آيرينا زوبتشفيلي (كرواتيا)، مشروع قرار معنون ”تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)“ (A/C.2/58/L.64)، الذي قدمته على أساس مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/58/L.31.

٧ - وفي الجلسة ذاتها، قام ممثل كندا بتصويب النص شفويا، على النحو التالي:

(أ) في نهاية الفقرة ٨ من المنطوق، أضيفت إشارة إلى حاشية نصها كما يلي: ”أنشئت عملا بقرار الجمعية العامة ١٨٢/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١“.

(ب) في الفقرة ١٥ من المنطوق، حذفت الكلمة ”المكسيك“.

٨ - وفي الجلسة ذاتها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/58/L.64 بصيغته المنقحة شفويا (انظر الفقرة ١٥، مشروع القرار الأول).

٩ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/58/L.64، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/58/L.31 بسحبه.

باء - مشروعا القرارين A/C.2/58/L.35 و A/C.2/58/L.46

١٠ - في الجلسة ٣٢، المعقودة في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل المغرب، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار معنون "النظام الداخلي لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)" (A/C.2/58/L.35) ونصه كما يلي:

"إن الجمعية العامة،

"وإذ تشير إلى قرارها ١٦٢/٣٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، الذي أنشأت بموجبه لجنة المستوطنات البشرية ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)،

"وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٢٠٦/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، الذي قررت بموجبه تحويل مركز الأمم المتحدة، للمستوطنات البشرية (الموئل) إلى برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)، وتحويل لجنة المستوطنات البشرية إلى مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، كجهاز فرعي تابع للجمعية العامة،

"وإذ تشير كذلك إلى الفقرة ٢ في الجزء أولا - ألف من القرار ٢٠٦/٥٦، الذي قررت فيه أن يقوم مجلس الإدارة باقتراح نظامه الداخلي الجديد، على أساس النظام الداخلي للجنة المستوطنات البشرية، لكي تبت فيه الجمعية العامة،

"وإذ تضع في اعتبارها الفقرات ٣ و ٧ و ٨ في الجزء أولا - ألف من القرار ٢٠٦/٥٦،

"وقد نظرت في توصيات مجلس الإدارة بصيغتها الواردة في قراره ١/١٩ المؤرخ ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣، بما فيها البيان الشفوي الذي أدلى به رئيس الفريق العامل المعني بالنظام الداخلي لمجلس الإدارة، بصيغته الواردة في تقرير مجلس الإدارة عن دورته التاسعة عشرة،

"تعتمد النظام الداخلي لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) بصيغته المرفقة بقرار مجلس الإدارة ١/١٩".

- ١١ - في الجلسة ٣٦، المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر، عرضت نائبة رئيس اللجنة، آيرينا زوبتشيفيلي (كرواتيا) مشروع قرار معنون "النظام الداخلي لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)" (A/C.2/58/L.46)، الذي قدمته على أساس مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/58/L.35.
- ١٢ - وفي الجلسة ذاتها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/58/L.46 (انظر الفقرة ١٥، مشروع القرار الثاني).
- ١٣ - وبعد اعتماد مشروع القرار، أدلى ممثل الأرجنتين ببيان (انظر A/C.2/58/SR.36).
- ١٤ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/58/L.46، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/58/L.35 بسحبه.

ثالثا - توصية اللجنة الثانية

١٥ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرارين التاليين:

مشروع القرار الأول

تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٣٢٧ (د-٢٩) المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ و ١٦٢/٣٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ و ١١٥/٣٤ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ و ٢٠٥/٥٦ و ٢٠٦/٥٦ المؤرخين ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٧٥/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢،

وإذ تحيط علما بقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٨/٢٠٠٢ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٢ و ٦٢/٢٠٠٣ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٣،

وإذ تشير إلى جدول أعمال الموئل^(١) والإعلان المتعلق بالمدن والمستوطنات البشرية الأخرى في الألفية الجديدة^(٢)،

وإذ تشير أيضا إلى الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة للألفية^(٣) والمتمثلة في تحقيق تحسن كبير في حياة ١٠٠ مليون شخص على الأقل من سكان الأحياء الفقيرة بحلول عام ٢٠٢٠، على النحو المقترح في "مبادرة مدن بلا أحياء فقيرة"، وتشير أيضا إلى الهدف الوارد في خطة جوهانسبرغ للتنفيذ^(٤)، والمتمثل في خفض نسبة الأشخاص الذين يتعذر عليهم الحصول على المياه الصالحة للشرب أو لا يطبقون تكلفتها والأشخاص الذين لا يتوفر لهم الصرف الصحي الأساسي، إلى النصف بحلول عام ٢٠١٥،

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، اسطنبول، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.97.IV.6)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٢) القرار د-٢٥/٢، المرفق.

(٣) انظر القرار ٢/٥٥.

(٤) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.03.II.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

وإذ تأخذ في الاعتبار إعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة^(٥) وخطة تنفيذ مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة "خطة جوهانسبرغ للتنفيذ"، فضلا عن توافق آراء مونتيري الصادر عن المؤتمر الدولي لتمويل التنمية^(٦)،

وإذ تسلم بأن التوجه العام للرؤية الاستراتيجية الجديدة لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) وتأكيدا على الحملتين العالميتين بشأن الحياة المضمونة والإدارة الحضرية مدخل استراتيجي للتنفيذ الفعال لجدول أعمال الموئل، لا سيما لتوجيه التعاون الدولي فيما يتعلق بتوفير المأوى اللائق للجميع والتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية،

وإذ تدرك الحاجة إلى تحقيق قدر أكبر من الانسجام والفعالية في تنفيذ جدول أعمال الموئل، والإعلان المتعلق بالمدن والمستوطنات البشرية الأخرى في الألفية الجديدة والأهداف الإنمائية ذات الصلة المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة للألفية،

وإذ تسلم بالحاجة إلى مد مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية في الألفية الجديدة بمزيد من المساهمات المالية التي يمكن التنبؤ بها بما يكفل الإحراز الفعلي والحسن التوقيت لنتائج ملموسة في تنفيذ جدول أعمال الموئل، والإعلان المتعلق بالمدن والمستوطنات البشرية الأخرى في الألفية الجديدة، والأهداف الإنمائية ذات الصلة المتفق عليها دوليا، بما فيها تلك الواردة في إعلان الأمم المتحدة للألفية وإعلان وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ، ولا سيما في البلدان النامية،

وإذ ترحب بإنشاء المديرية التنفيذية لموئل الأمم المتحدة لصندوق استئماني للمياه والصرف الصحي باعتباره آلية تمويل لدعم هئية بيئات تمكينية مؤاتية للاستثمار المراعي للفقراء في مجال المياه والصرف الصحي بمدن البلدان النامية،

وإذ تنفي على البلدان التي تبرعت لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية، على النحو المشار إليه في تقرير الأمين العام، إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي^(٧)،

(٥) المرجع نفسه، القرار ١، المرفق.

(٦) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٧) E/2003/76.

وإذ تكرر النداء الموجه إلى المديرية التنفيذية لموئل الأمم المتحدة بأن تضاعف جهودها من أجل تعزيز المؤسسة بغية إنجاز هدفها التنفيذي الرئيسي، المبين في القرار ٣٣٢٧ (د-٢٩)، والمتمثل في دعم تنفيذ جدول أعمال الموئل، بما في ذلك دعم المآوى وبرامج تطوير الهياكل الأساسية ذات الصلة ومؤسسات وآليات تمويل الإسكان، لا سيما في البلدان النامية،

وإذ تشير إلى قرار لجنة التنمية المستدامة، في دورتها الحادية عشرة، والقاضي بمعالجة مواضيع المياه والصرف الصحي والمستوطنات البشرية في دوراتها المقبلة المتعلقة بالاستعراض والسياسات^(٨)،

وإذ تلاحظ الجهود التي يبذلها برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) في سبيل إقامة شراكات مع شركاء جدول أعمال الموئل، ومع الصناديق والبرامج الأخرى التابعة للأمم المتحدة، ومع المؤسسات المالية الدولية من قبيل البنك الدولي، وإذ تسلم بأن تخطيط المآوى والمستوطنات البشرية وإدارتها قطاعان مهمان في الجهود الإنسانية،

وإذ تعرب عن تقديرها لحكومة إسبانيا ومدينة برشلونة لرغبتها في استضافة الدورة الثانية للمنتدى الحضري العالمي في عام ٢٠٠٤، وتعرب عن تقديرها لحكومة كندا ومدينة فانكوفر لرغبتها في استضافة الدورة الثالثة للمنتدى الحضري العالمي في عام ٢٠٠٦،

١ - **تخطط علما** بتقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) عن أعمال دورته التاسعة عشرة^(٩)، وبتقرير الأمين العام عن الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنية بإجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز موئل الأمم المتحدة^(١٠)،

٢ - **تسلم** بأن الحكومات تتحمل المسؤولية الأولى عن التنفيذ السليم والفعال لجدول أعمال الموئل^(١) والإعلان المتعلق بالمدن والمستوطنات البشرية الأخرى في الألفية الجديدة^(٢) وتشدد على ضرورة أن ينفذ المجتمع الدولي تنفيذًا تامًا التزاماته بدعم حكومات

(٨) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٣، الملحق رقم ٩ (E/2003/29).

(٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والخمسون، الملحق رقم ٨ (A/58/8).

(١٠) A/58/178.

البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بفترة انتقالية فيما تبذله من جهود، وذلك عن طريق توفير الموارد اللازمة وبناء القدرات ونقل التكنولوجيا وتهيئة بيئة تمكينية دولية؛

٣ - تشجع الحكومات على أن تدرج المسائل المتعلقة بالمأوى والمستوطنات البشرية المستدامة والفقير في المدن في استراتيجياتها الإنمائية الوطنية، بما فيها ورقات استراتيجية الحد من الفقر، حيثما وجدت؛

٤ - تحث الحكومات على تشجيع الاستثمارات المراعية للفقراء في مجال الخدمات والهياكل الأساسية ولا سيما في مجالي المياه والصرف الصحي بغية تحسين البيئة المعيشية، لا سيما في الأحياء الفقيرة والمستوطنات العشوائية؛

٥ - تشجع الحكومات على إنشاء مراصد حضرية محلية ووطنية وإقليمية وعلى توفير الدعم المالي والفني لموئل الأمم المتحدة من أجل مواصلة تطوير منهجيات جمع البيانات وتحليلها ونشرها؛

٦ - تشجع أيضا الحكومات على دعم وإتاحة مشاركة الشباب في تنفيذ جدول أعمال الموئل، من خلال الأنشطة الاجتماعية والثقافية والاقتصادية على صعيد المدن والأنشطة الأخرى على الصعيدين الوطني والمحلي؛

٧ - تشجع الحكومات وموئل الأمم المتحدة على مواصلة تعزيز الشراكات مع السلطات المحلية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص وغيرها من شركاء جدول أعمال الموئل، بما في ذلك المجموعات النسائية والفئات الأكاديمية والمهنية، بهدف تمكينها، ضمن الأطر والشروط القانونية لكل بلد، من الاضطلاع بدور أكثر فعالية في توفير المأوى الملائم للجميع وفي تنمية المستوطنات البشرية المستدامة في عالم آخذ في التحضر؛

٨ - تشجع موئل الأمم المتحدة على مواصلة العمل بشكل وثيق مع الوكالات الأخرى ذات الصلة ضمن منظومة الأمم المتحدة، ولا سيما مع أعضاء ومراقبي مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية وأعضاء اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات^(١١)؛

٩ - تطلب إلى موئل الأمم المتحدة مواصلة تعزيز جهوده الرامية إلى جعل مبادرة تحالف المدن وسيلة ناجعة لتنفيذ هدي جدول أعمال الموئل، أي توفير المأوى الملائم للجميع وتنمية المستوطنات البشرية المستدامة في عالم آخذ في التحضر؛

(١١) أنشئت عملا بقرار الجمعية العامة ٤٦/١٨٢، المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١.

١٠ - **تخطط علما مع التقدير** بالجهود التي تبذلها شراكة تحالف المدن بين البنك الدولي وموئل الأمم المتحدة، والبلدان المانحة الأخرى، في سبيل مواصلة توفير منتدى هام لتنسيق السياسات ووضعها، وكذلك في سبيل توفير الدعم لإعداد استراتيجيات لتنمية المدن تراعي فيها مصالح الفقراء وبرامج للنهوض بالأحياء الفقيرة ضمن الأطر والشروط القانونية لكل بلد؛

١١ - **تدعو الأمين العام** إلى أن يدرج في تقريره عن الاستعراض الذي سيجري عام ٢٠٠٥ لتنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية تقييم التقدم المحرز نحو هدف تحقيق قدر كبير من التحسن في حياة ما لا يقل عن ١٠٠ مليون من سكان الأحياء الفقيرة بحلول عام ٢٠٢٠^(٣)؛

١٢ - **ترحب بالجهود** التي تبذلها المديرية التنفيذية لموئل الأمم المتحدة من أجل جمع الأموال، والتي حققت زيادة في المساهمات المخصصة للأغراض العامة للمؤسسة لعام ٢٠٠٣؛

١٣ - **تدعو** إلى مواصلة تقديم الدعم المالي لموئل الأمم عن طريق زيادة التبرعات المقدمة إلى المؤسسة وتدعو الحكومات إلى توفير تمويل متعدد السنوات لدعم تنفيذ البرنامج؛

١٤ - **تطلب** إلى موئل الأمم المتحدة التعاون مع شعبة التنمية المستدامة التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة، في التحضيرات للدورة الثانية عشرة للجنة التنمية المستدامة من أجل تشجيع إجراء مناقشة مثمرة بشأن مجموعة مواضيعية من القضايا المتعلقة بالمياه والصرف الصحي والمستوطنات البشرية؛

١٥ - **تطلب** إلى المديرية التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية أن تبلغ مجلس إدارة موئل الأمم المتحدة بنتائج مناقشات مواضيع المياه والصرف الصحي والمستوطنات البشرية في الدورة الثانية عشرة للجنة التنمية المستدامة؛

١٦ - **تلاحظ** أن الدورتين القادمتين المزمع عقدهما في عامي ٢٠٠٤ في برشلونة، وفي ٢٠٠٦ في فانكوفر، تتيحان للمنتدى الحضري العالمي، باعتباره منتدى تقنيا غير تشريعي، فرصة يتبادل فيها الخبراء التجارب وأفضل الممارسات والدروس المستفادة في مجال المستوطنات البشرية؛

١٧ - **تدعو** البلدان المانحة إلى دعم مشاركة ممثلي البلدان النامية في الدورة الثانية والدورات المقبلة للمنتدى الحضري العالمي؛

١٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يبقي احتياجات موئل الأمم المتحدة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي من الموارد قيد الاستعراض للسماح بتقديم الخدمات اللازمة لموئل الأمم المتحدة وسائر الأجهزة والمؤسسات التابعة للأمم المتحدة في نيروبي على نحو فعال؛

١٩ - **تطلب** إلى موئل الأمم المتحدة، بصفته مركز تنسيق لتنمية المستوطنات البشرية وأنشطة المستوطنات البشرية داخل منظومة الأمم المتحدة، أن يعمل من أجل تنسيق مسائل المستوطنات البشرية إسهاما في التنسيق العام للجهود الإنسانية، وذلك بأمر منها مشاركته في نظر المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مسألة الانتقال من الإغاثة إلى التنمية في المستقبل القريب؛

٢٠ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار؛

٢١ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والخمسين بندا عنوانه "الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنية بإجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)".

مشروع القرار الثاني

النظام الداخلي لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (مؤئل الأمم المتحدة)

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٦٢/٣٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، الذي أنشأت بموجبه لجنة المستوطنات البشرية ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المؤئل)،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٢٠٦/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، الذي قررت بموجبه تحويل مركز الأمم المتحدة، للمستوطنات البشرية (المؤئل) إلى أمانة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (مؤئل الأمم المتحدة)، وتحويل لجنة المستوطنات البشرية إلى مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، كجهاز فرعي تابع للجمعية العامة،

وقد نظرت في توصية مجلس الإدارة الواردة في قراره ١/١٩ المؤرخ ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣^(١)، بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع النظام الداخلي بصيغته الواردة في مرفق ذلك القرار، ونظرت في البيان الشفوي الذي أدلى به رئيس الفريق العامل المعني بالنظام الداخلي لمجلس الإدارة^(٢)،

تعتمد مشروع النظام الداخلي لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (مؤئل الأمم المتحدة) بصيغته الواردة في مرفق قرار مجلس الإدارة ١/١٩ المؤرخ ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣^(٢).

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والخمسون، الملحق رقم ٨ (A/58/8)، المرفق الأول.

(٢) المرجع نفسه، المرفق الثاني، التذييل الرابع.